

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

- قرار تخصيص رقم (٢٥٣) ٢٠١٣

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولاحته التنفيذية .
- وعلى الطلب المقدم من غرفة صناعات الطباعة لتجديد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ .
- وعلى قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ .
- وعلى المذكرة المعروضة من الشئون القانونية والمصدق عليها في ٢٠١٣/٩/٢٦ .
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة اولى:- يجدد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ الخاص بتخصيص قطعة ارض الى غرفة صناعات الطباعة لمدة عام على ان تنتهي كافة الاشئارات خلال تلك المدة وفي حالة عدم التنفيذ يعتبر القرار ملغيا نهائيا وتوول الارض وما عليها للمحافظة .

مادة ثانية:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كافة جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢

(الحادي عشر)
السيد عبد الفتاح حررور
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
مكتب السيد المحافظ
المكتب الفني

قرار رقم (٤٣٥) لسنة ٢٠١٣

محافظ شمال سيناء :

- بعد الاطلاع على القانون (٤٢) لسنة ٢٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى تعليماتنا بشأن تشكيل لجنة لمعاينة المساحة الفاضية بمدرسة الزراعة برفح وغير مستغلة حتى الآن وموقف المساحة المستغلة للزراعة .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٥

قرار

مادة أولى: - تشكل لجنة برئاسة السيد الأستاذ / مدير إدارة المتابعة بديوان عام المحافظة .


عضوية كل من :-

- | | |
|--|---------------------------------------|
| وكيل الشئون القانونية بديوان العام | السيد الأستاذ / زكريا إبراهيم إبراهيم |
| مدير إدارة التعليم الفني بالتربيه والتعليم | السيد الأستاذ / حلمي عبد الغنى |
| مدير الإدارة الزراعية برفح | السيد المهندس / خليل مسلم فتحات |
| إدارة أملاك الدولة | السيد المهندس / خالد قطامش |

مادة ثانية: - مهمة اللجنة عمل معاينة للمساحة الفاضية بمدرسة الزراعة برفح وغير مستغلة حتى الآن وموقف الأرض المستغلة للزراعة على أن يعرض علينا تقرير بما انتهى إليه رأى اللجنة يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٩ .

مادة ثالثة: - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٨ .

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٥


لواء أ.ح/ السيد عبد الفتاح حرهور

محافظ شمال سيناء

قرار رقم ٤٥٨ لسنة ٢٠١٣

محافظة شمال سيناء :-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ٢٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولاحظه التنفيذية .
- وعلى قرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٣ بشأن تحديد سعر اسطوانات البوتاجاز بنوعيها .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٠٤) لسنة ٢٠١٣ الصادر في ٢٠١٣/٩/٢٦ بشأن ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز بنوعيها (منزلي - تجاري) للمستهلك .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٣ الصادر في ٢٠١٣/٩/٢٦ بشأن تفويض السادة المحافظين في بعض ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز للمستهلك .
- وعلى ما عرضه علينا السيد / مدير عام مديرية التموين والتجارة الداخلية بالمحافظة بشأن تحديد مقابل خدمة توصيل اسطوانات البوتاجاز للمستهلك ليضاف للسعر الرسمي .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٩ .

قدر

مادة أولى :- يحدد رسم مقابل خدمة توصيل اسطوانات البوتاجاز للمنازل أو المحال التجارية بنوعيها (منزلي - تجاري) للراغبين من المواطنين بالاشتراك في هذه الخدمة بكافة مراكز مدن المحافظة حسب قربها وبعدها من محطات ومستودعات تعبئة الغاز طبقاً للجدول التالي :-

المركز	تجاري				منزلي				الرقم
	الوزن	السعر من المستودع	مقابل خدمة التوصيل	الوزن	السعر الشامل خدمة التوصيل	الوزن	السعر من المستودع	مقابل خدمة التوصيل	
١	٢٥	١٦	٧	١٢,٥	٢٣	٨	١٢	٤	١٢
٢	٢٥	١٦	١٠	١٢,٥	٢٦	٨	١٥	٧	١٥

مادة ثانية :- تتولى مديرية التموين متابعة تنفيذ هذا القرار وتحرير محاضر للمخالفين وعرضها علينا .

مادة ثلاثة :- يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من القرار الوزاري رقم (٤٠٤) لسنة ٢٠١٣ كل من يخالف نص المادة الأولى من هذا القرار .

مادة رابعة :- على مديرية التموين اخطار الوزارة بكافة المحاضر التي تم تحريرها للمخالفين والعقوبات الموقعة .

مادة خامسة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٩ .

مذكرة

العرض على السيد الوزير / محافظ شمال سيناء

ننشرف بإحاطة سيادتكم بأنه قد صدر القرار الوزاري رقم ٥٠٤ لسنة ٢٠١٣ والقرار الوزاري رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠١٣ الخاص بتحديد ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز وتحديد مقابل التوصيل ليضاف إلى السعر الرسمي لإسطوانة البوتاجاز بنوعيها المنزلي التجارى تتراوح من ٢ : ٥ جنيه للإسطوانة المنزليه ومن ٥ : ١٠ للإسطوانة التجارى .

وحيث ان السعر الرسمي لإسطوانات الغاز هي كالتالى : -
 • سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو ٨ جنيهات تسليم المستودع
 • سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو ١٦ جنيه تسليم المستودع
 .. وحيث ان محطة التعبئة خارج نطاق المدينة بحوالى ١٠ كيلو متر ، ونظراً لبعد المناطق العمرانية والضواحي عن محطات التعبئة في كل من مدن العريش وبئر العبد ورفع والشيخ زويد ونخل وهي المراكز الموجودة بها محطات تعبئة الغاز والمستودعات .

لذلك تقترح المديرية تحديد أسعار الإسطوانات بهذه المراكز على النحو التالي : -
 • سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ١٢ جنيه لجميع المراكز عدا مركز الحسنة
 • سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ٢٣ جنيه لجميع المراكز عدا مركز الحسنة
 .. أما بالنسبة لمركز الحسنة ونظراً لعدم وجود محطات تعبئة أو مستودعات بها وكذا بعد المسافة لأكثر من ١٥٠ كيلو متر بخلاف النجوع والقرى التابعة لها ترى المديرية ان يكون السعر على النحو التالي : -
 • سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ١٥ جنيه
 • سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ٢٦ جنيه


لذلك :

يرجى التفضل من سيادتكم بالتقدير بالموافقة على ما جاء بالرأى بعالیه حتى يمكن قيام المديرية بإحكام الرقابة على الموزعين وتنفيذ ما جاء بالقرارين سالفي الذكر .
 والأمر مفوض لسيادتكم ،
 وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ،

المدير العام

فتحى جمعه راشد

مدير الرقابة


 ٢٠١٩